



قرار رقم (٤٩٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣٧

بشأن منح شركة / إى اف اس للحلول المالية ش.م.م

EFS Financial Solutions

الترخيص بمزاولة نشاط التأجير التمويلي المضاف إلى فرضها

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٤

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٤ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة / إى اف اس للحلول المالية (ش.م.م) EFS Financial Solutions بمزاولة نشاط التأجير التمويلي المضاف إلى فرضها وقيدتها بسجل المؤجرين التمويلين تحت رقم (٣٠٧) لسنة ٢٠٢٥، إعمالاً لأحكام القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح